


الامتحان الوطني الموحد لليكلوريا

الدورة الاستدراكية 2014

RR 42



المركز الوطني للتقدير والامتحانات والتوجيه

3	مدة الإنجاز	التفسير والحديث	المادة
5	المعامل	شعبة التعليم الأصيل : مسلك العلوم الشرعية	الشعبة أو المسلك

التفسير:
أولاً:

(ن1)

- ٢ - بُغْتَ: اعتدت وتجاوزت الحد.

٣ - أَقْسَطُوا: أعدوا، من الإقصاط: إِزَالَةِ الْقُسْطِ، وهو الجور.

٤ - عَنْ أَنْسِ بْنِ مَالِكٍ: أَنَّهُ قَبِيلٌ لِرَسُولِهِ! لَوْ أَتَيْتَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي بْنِ سَلْوَلَ، فَانطَّلَقَ إِلَيْهِ عَلَى حَمَارٍ، وَانطَّلَقَ الْمُسْلِمُونَ يَمْشُونَ... فَبِالْحَمَارِ، قَالَ: إِلَيْكَ عَنِّي فَوْ اللَّهِ لَقَدْ أَذَانَنِي نَنْ حَمَارُكَ، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَوَاحَةَ: وَاللَّهِ إِنْ بَوْلَ حَمَارِهِ أَطْيَبُ رِيحًا مِنْكَ! فَغَضِبَ لِعَبْدِ اللَّهِ رَجُلٌ مِنْ قَوْمِهِ، وَغَضِبَ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ أَصْحَابَهُ، فَوَقَعَ بَيْنَهُمْ حَرْبٌ بِالْجَرِيدِ وَالْأَيْدِيِّ وَالنَّعَالِ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ فِيهِمْ ﴿وَإِنْ طَائِفَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ افْتَنَوْا...﴾ الآية.

٥ - أَصْلَحُوا بَيْنَهُمَا: أمر لولاة الأمور، من الواجب عليهم الإصلاح بين الطائفتين المتقابلتين بالنصح والدعوة إلى حكم الله، والإرشاد، وإزالَةِ أسبابِ الاختلاف.

٦ - قَاتَلُوا: أمر بوجوب مقاتلة الفئة الباغية المعلوم بغيتها حتى ترجع إلى حكم الله.

٧ - أَصْلَحُوا بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ: وجوب الإصلاح بين الطائفتين مع العدل في الحكم وتحري الصواب المطابق لحكم الله، متى رجعت الفئة الباغية عن غيها.

٨ - أَقْسَطُوا: أمر بالعدل وإزالَةِ كلِّ أسبابِ الجورِ والظلم.

٩ - وَلَا تَجْسِسُوا: نهي عن التجسس والبحث عن مواطن الناس وأعراضهم وعوراتهم ومعاييرهم، وهو من كبار الذنوب.

١٠ - وَلَا يَعْتَبِ: النهي عن ذكر المسلم أخيه بما يكره في غيبته وهي من كبار الذنوب.

١١ - التَّنْفِيرُ وَالتَّحْذِيرُ مِنَ الْغَيْبَةِ حِيثُ شَبَهَهَا اللَّهُ بِأَكْلِ لَحْمِ الْمُسْلِمِ بَعْدِ مَمَاتَهُ، وَهَذَا لِأَنَّكَ مَا تَعَافَهَ النَّفْسُ السَّلِيمَةُ، وَمِنَ الْمُسْلِمِ بَهُ أَنْ كُلَّ إِنْسَانٍ يَكْرَهُ لَحْمَ أَخِيهِ حَيَا، فَضْلًا عَنْ هَكُلَّهُ مِيتًا، وَقَدْ شَبَهَتِ الْغَيْبَةُ بِأَكْلِ اللَّحْمِ لَمَا فِيهَا مِنْ تَمْزِيقِ الْأَعْرَاضِ الْمُشَابِهِ لِأَكْلِ اللَّحْمِ وَتَمْزِيقِهِ.

ثانیا:

- قال ع:** « لا يقبل الله صلاة أحدكم إذا أحدث حتى يتوضأ ». ١

(ن) **ذهب المالكية والحنابلة إلى أن الباء زائدة، فلذاك يمسح كل الرأس احتياطا.** ٢

- وقال الحنفية والشافعية: الباء هنا للتبسيط، لكنهم اختالفوا في البعض الواجب مسحه من الرأس.

- وقال الشافعية: يكفي أفل ما يطلق عليه اسم المسح، ولو شعرة في حد الرأس.

- وقال أبو حنيفة: الواجب مسح ربع الرأس.

(ن) **أن يبني المرء رفع الحديث الأكبر بقلبه، ويغسل فرجه من الجناة، ثم يتوضأ وضوءه** ٣

للصلة، ثم يخلل أصوله شعر رأسه بليل يديه، ثم يفيض على رأسه ثلاثة غرفات، ثم يغسل شق جسده الأيمن كله من

أعلاه إلى أسفله، ثم الأيسر، ويتبعه الأمكنة التي قد لا يصلها الماء، كالسرة، وتحت الإبطين، وأصول الفخذين، وتحت الركبتين..... (ان)

ثالثاً:

❶ المينة: لأن الطابع السليمة تستقر لها، ولما فيها منضرر ببقاء بعض المواد الضارة بسبب المرض، أو سبب احتباس الدم فيها.

لحظ الخنزير: تستقره الطابع السليمة وتستحبه لأن أشهى غذائه الفاذورات والنجلات، كما أن لحمه يشتمل على جراثيم مضرة لا تقتلها حرارة النار عند الطبخ..... (0.5)

❷ أي أن الله اختار لهذه الأمة الإسلام ديناً ومنهجاً خالداً وأعلم أفرادها بذلك، وما عليهم إلا أن يرضوه لأنفسهم، ويلتزموا به..... (0.75)

❸ قال بعضهم: عنى به ميثاق الله الذي واثق به المؤمنين من أصحاب رسول الله ﷺ، حين بايعوا رسول الله ﷺ على السمع والطاعة له فيما أحبوه وكراهوا، والعمل بكل ما أمرهم الله به ورسوله. وقال آخرون: بل عنى به جن ثاؤه: ميثاقه الذي أخذ على عباده حين أخرجهم من صلب آدم عليه السلام، وأشهدهم على أنفسهم. وقيل: هو خطاب لليهود بحفظ ما أخذ عليهم في التوراة، والذي عليه الجمهور من المفسرين، هو العهد والميثاق الذي جرى لهم مع النبي ﷺ على السمع والطاعة في المنشط والمكره..... (1.5)

الحديث: أولاً:

عن عائشة رضي الله عنها: «أن قريشاً أهملهم شأن المرأة المخزومية التي سرقت، فقالوا: من يكلم فيها رسول الله ؟ فقالوا: ومن يجرئ عليه إلا أسامي حب رسول الله ؟، فكلمه أسامي، فقال رسول الله ؟: أتشفع في حد من حدود الله؟».

ثم قام فاختطب فقال: «أيها الناس إنما أهلك الدين قبلكم، أنهم كانوا إذا سرق فيهم الشريف تركوه، وإذا سرق فيهم الضعيف أقاموا عليه الحد، وایم الله لو أن فاطمة بنت محمد سرقت لقطعت يدها» رواه مسلم.

ثانياً:

- ❶ العقار: أصل الأموال من الأرض وما يتصل بها. - شرى: باع.
- ❷ «خذ ذهبك مني إنما اشتريت منك الأرض ولم أتبع منك الذهب». - «إنما بعتك الأرض وما فيها».
- ❸ قال مالك: إن المتداعين إذا حكموا بينهما من له أهلية الحكم صح، ولزمهما حكمه مالم يكن جورا، سواء وافق ذلك رأي قاضي البلد أو خالقه.
- قال أبو حنيفة: إن وافق رأيه قاضي البلد نفذ وإن فلا.
- قال الشافعي: لا يلزم حكمه ويكون ذلك كالفتوى منه، وقال بمثل قول مالك.
- قال القرطبي: الرجل المحكم لم يصدر منه حكم على أحد منهما وإنما أصلح بينهما.
- ❹ أ - قال تعالى: ﴿وَإِن طَائِفَتَا مِنَ الْمُؤْمِنِينَ افْتَلُوا فَأَصْلَحُوا بَيْنَهُمَا﴾ الحجرات (يقبل كل دليل مناسب) (0.5ن)
- ب - الحفاظ على تمسك الأفراد والجماعات - سيادة التآلف وزوال العداوات - القضاء على الشحناء والبغضاء - اطمئنان البيوت.
- ج - أن يكون ملازما للعدل والتقوى - عاقلا - حكيمًا منصفا - متسمًا بسعة الصدر وبعد النظر - كريم الأخلاق (1.25ن)

ثالثاً:

- ❶ هو عبد الله بن عمرو بن العاص القرشي، صحابي جليل، أسلم قبل أبيه، كان من المكرثين في رواية الحديث، اشتهر بكثرة العبادة والزهد، روى عن أبي بكر وعمر... وحدث عنه ابنه، وأنس بن مالك... توفي بمصر سنة 65 هـ.
- ❷ قوله ع: «اجتمعن في يوم كذا وكذا في مكان كذا وكذا، فاجتمعن فأتاهم فعلمهم مما علمه الله».
- ❸ ينزع العلم برفعه تدريجيا بمorte العلماء الحريصين على نشره والعمل به، ولا يرفع من الصدور جملة واحدة، ولا ترفع الكتب من المكتبات.
- ❹ يقبل كل جواب مناسب مثل:

فوائد وجود العلماء	نتائج غياب العلماء
أ - تبصرة الناس بالحلال والحرام	أ - عموم ظلام الجهل والتباس الحق بالباطل
ب - تنبيه الغافلين وتذكير الناسين	ب - انتشار الفواحش
ج - الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر	ج - انتهاء الأعراض وإزهاق الأرواح بالباطل

(1.5ن)

- ❺ إعمال الرأي المذموم مظنة للهوى والقول على الله بغير علم، ويؤدي بصاحبته إلى تحريف أو سوء تأويل، فتجد في أقواله وفتواه إما تشدداً أو غلواً في الدين، وإما مبالغة في التيسير والترخيص المغطّفين لأحكام التكليف، أو تعصباً مذهبياً أو غيرها من الانحرافات المسببة للفتن بين المسلمين.